السباق بالسوط وتحريك اللجام ولا يجلب عليه بالصياح
ليزيد عدوه لخبر لا جلب ولا جنب قال الرافعي وذكر في معنى
الجنب انهم كانوا يجنبون الفرس حتى اذا قاربوا الامد تحولوا
عن المركوب الذي كدة بالركوب الى الجنيبة فنهوا عن ذلك

كتاب الايمان والنذور

الايمان بفتح الهمزة جمع يمين
واصلها في اللغة اليد اليمنى واطلقت على الحلف لانهم كانوا
اذا تحالفوا ياخذ كل واحد منهم بيد صاحبه وفي الاصطلاح
تحقيق امر غير ثابت ماضيا كان او مستقبلا نفيا او اثباتا ممكنا
كحلفه ليدخلن الدار او ممتنعا كحلفه ليقتلن الميت صادقة كانت
او كاذبة مع العلم بالحال او الجهل به وخرج بالتحقيق لغو اليمين
فليست يمينا وبغير ثابت الثابت كقوله والله لاموتن لتحققه
في نفسه فلا معنى لتحققه ولانه لا يتصور فيه الحنث وفارق
انعقادها بما لا يتصور فيه البر كحلفه ليقتلن الميت فان
امتناع الحنث لا يخل بتعظيم الله تعالى وامتناع البر يخل به
فيحوج الى التكفير ويكون اليمين ايضا للتاكيد والاصل في الباب
قبل الاجماع ايات كقوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم
الاية واخبار كقوله صلى الله عليه وسلم والله لاغزون قريشا
ثلاث مرات ثم قال في الثالثة ان شا الله رواه ابو داود
وضابط الحالف مكلف مختار قاصد فلا تنعقد يمين الصبي والمجنون
ولا المكره ولا يمين اللغو ثم شرع المص فيما تنعقد اليمين به
فقال ولا تنعقد اليمين الا بذات الله تعالى اي بما يفهم
منه ذات الباري سبحانه وتعالى المراد بها الحقيقة من غير
احتمال غيره او باسم من اسمايه المختصة به ولو مشتقا
او من غير اسمايه الحسنى سوا كان اسما مفردا كقوله والله
او مضافا كقوله رب العالمين او مالك يوم الدين او لم يكن كقوله
والذي اعبده او اسجد له او نفسي بيده اي بقدرته يصرفها
كيف يشا او الحي الذي لا يموت الا ان يريد به غير اليمين فليس
بيمين فيقبل منه ذلك كما في الروضة كاصلها ولا يقبل منه ذلك في
الطلاق والعتاق والايلا ظاهرا لتعلق حق غيره به اما اذا اراد
بذلك غير الله تعالى فلا يقبل منه ارادته لا ظاهرا ولا باطنا
لان اليمين بذلك لا تحتمل غيره فقول المنهاج ولا يقبل قوله
لم ارد به اليمين مؤول بذلك او باسم من اسمايه الغالب اطلاقه
عليه سبحانه وتعالى وعلى غيره كقوله والرحيم والخالق والرازق
والرب انعقدت يمينه ما لم يرد بها غيره تعالى بان اراده تعالى
او اطلق بخلاف ما لو اراد بها غيره لانها تستعمل في غيره تعالى
مقيدا كرحيم القلب وخالق الافك ورازق الجيش ورب الابل
واما الذي يطلق عليه تعالى وعلى غيره سوا كالموجود والعالم
والحي فان اراده تعالى انعقدت يمينه بخلاف ما اذا اراد بها
غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليهما سوا اشبهت الكنايات
او بصفة من صفاته الذاتية كعظمته وعزته وكبريايه
وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته وحقه الا ان يريد بالحق
العبادات وباللذين قبله المعلوم والمقدور وبالبقية ظهور
اثارها فليست يمينا لاحتمال اللفظ وكتاب الله يمين وكذا والقران
والمصحف الا ان يريد بالقران الخطبة والصلاة وبالمصحف
الورق والجلد وحروف القسم المشهورة باء موحدة وواو وتا
فوقية كبالله ووالله وتالله لافعلن كذا ويختص لفظ الله تعالى
بالتا الفوقية والمظهر مطلقا بالواو وسمع شاذا ترب الكعبة
وتالرحمن وتدخل الموحدة عليه وعلى المضمر فهي الاصل وتليها
الواو ثم التا ولو قال الله مثلا بتثليث الها او تسكينها لافعلن
كذا فكناية كقوله اشهد بالله او لعمر الله او على عهد الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)